مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
لجمعية علم الحج
إصدار 2026م

البند	البيان
مرجع الإعتماد	محضر اجتماع مجلس الإدارة الرابع لعام 2026م
تاريخ الإعتماد	الأحد 28/06/2026م الموافق 13/01/1448هـ
دورية المراجعة	كل عامين أو عند صدور تحديث نظامي أو متطلب من الجهة المختصة

التمهيد والمرجعية

أعدت جمعية علم الحج هذه المؤشرات لمساعدة أعضاء مجلس الإدارة والعاملين والمتطوعين على اكتشاف العمليات أو التصرفات غير المعتادة التي قد ترتبط بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، واتخاذ الإجراءات النظامية بشأنها.

وتستند هذه المؤشرات إلى نظام مكافحة غسل الأموال، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، وتعليمات وأدلة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، والسياسات المالية والرقابية المعتمدة بالجمعية. ويؤكد الدليل الاسترشادي للمركز ضرورة مراقبة العمليات بصورة مستمرة، وعدم الاقتصار على العمليات الكبيرة، والبحث عن العمليات التي لا يتضح لها غرض مشروع أو تتعارض مع طبيعة نشاط المنظمة.

ولا يعني وجود أحد المؤشرات أدناه ثبوت وقوع جريمة، وإنما يستوجب التحقق وجمع المعلومات ورفع مستوى العناية والمتابعة.

مؤشرات مرتبطة بالتبرعات والمقبوضات

يعد من مؤشرات الاشتباه ما يأتي:

1. تقديم تبرع كبير أو متكرر لا يتناسب مع المعلومات المتاحة عن المتبرع.
2. رفض المتبرع الإفصاح عن اسمه أو بياناته أو مصدر الأموال عند طلبها.
3. استخدام عدة حسابات أو أشخاص لإيداع مبالغ مرتبطة بمتبرع واحد.
4. تقسيم مبلغ كبير إلى مبالغ صغيرة ومتكررة دون مبرر واضح.
5. طلب إصدار سند قبض باسم شخص يختلف عن مقدم التبرع أو صاحب الحساب المحول منه.
6. تحويل الأموال من حساب ثم طلب إعادتها إلى حساب آخر أو إلى شخص مختلف.
7. اشتراط المتبرع تحويل المبلغ إلى مستفيد أو مورد معين دون مسوغ واضح.
8. تقديم تبرع نقدي أو عيني مجهول المصدر أو يصعب التحقق من قيمته أو ملكيته.
9. تقديم تبرع لغرض لا يتفق مع أهداف الجمعية أو برامجها التعليمية والتوعوية والتنموية.
10. وجود مبالغ واردة من خارج المملكة أو من مناطق عالية المخاطر دون علاقة واضحة بأنشطة الجمعية.

وتشمل عوامل المخاطر التي أوصى المركز بمراعاتها حجم التبرعات، ونوع العمليات، وطرق جمع التبرعات، ومصدر العملية، وخصائص المتبرع، والارتباطات الجغرافية داخل المملكة وخارجها.

info@elmalhajj.org.sa
المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة - حي الملك فهد - برج سما
056 7906 477
www.elmalhajj.org.sa
elmalhajj

مؤشرات مرتبطة بالمستفيدين والشركاء والموردين

1. تقديم مستندات غير مكتملة أو متعارضة أو يشتبه في عدم صحتها.
2. إصرار المستفيد أو المورد على استلام المبلغ نقدًا رغم توفر التحويل البنكي.
3. طلب تحويل المستحقات إلى حساب لا يعود إلى المستفيد أو المورد المتعاقد معه.
4. عدم وضوح المستفيد الحقيقي من الجهة المتعاقدة أو رفض الإفصاح عنه.
5. ارتفاع قيمة الفاتورة أو الخدمة بصورة غير مبررة مقارنة بالسعر المعتاد.
6. وجود علاقة غير معلنة بين المورد أو المستفيد وأحد العاملين أو أعضاء مجلس الإدارة.
7. التعاقد مع جهة غير مرخصة أو مجهولة أو ليس لديها مقر أو نشاط واضح.
8. تكرار تغيير الموردين أو الحسابات البنكية دون سبب مقنع.
9. عدم تناسب الأعمال المنفذة مع المبالغ المصروفة أو غياب الأدلة على التنفيذ.
10. محاولة استخدام اسم الجمعية أو برامجها لجمع أموال دون تصريح أو موافقة رسمية.

مؤشرات مرتبطة بالعمليات الداخلية

1. إجراء عمليات مالية دون سندات أو مستندات مؤيدة.
2. حذف أو تعديل بيانات مالية بعد تسجيلها دون مبرر أو اعتماد.
3. تكرار فروقات المطابقة البنكية أو تأخر تسويتها.
4. تنفيذ عملية مالية خارج الصلاحيات المعتمدة أو تجاوز إجراءات الموافقة.
5. طلب أحد العاملين إخفاء معلومات عن عملية أو عدم تسجيلها في النظام المالي.
6. استخدام حساب شخصي لاستقبال أو تحويل أموال الجمعية.
7. تجزئة المشتريات أو المصروفات لتجاوز حدود الصلاحية أو عروض الأسعار.
8. وجود إيرادات أو مصروفات لا تتناسب مع حجم برامج الجمعية وأنشطتها الفعلية.

الإجراء عند ظهور مؤشر اشتباه

عند ظهور أحد المؤشرات يتم:

1. عدم مواجهة الشخص أو إبلاغه بوجود اشتباه.
2. جمع المستندات والبيانات المتعلقة بالعملية بسرية.
3. رفع الحالة فورًا إلى المدير التنفيذي أو من يكلفه مجلس الإدارة بأعمال الالتزام.
4. التحقق من بيانات الأطراف ومصدر الأموال والغرض من العملية.
5. عدم إتمام العملية عند تعذر التحقق منها أو مخالفتها للأنظمة.
6. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فور توافر أسباب معقولة للاشتباه، وتزويدها بالمعلومات المتاحة، مع المحافظة على سرية البلاغ.

ويُلزم الدليل الاسترشادي المنظمات غير الربحية بوضع آلية داخلية للإبلاغ عن العمليات غير المعتادة، والإبلاغ الفوري والمباشر عن العملية المشتبه بها، وعدم إفشاء معلومات البلاغ للشخص محل الاشتباه.

المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة - حي الملك فهد - برج سما
info@elmalhajj.org.sa
056 7906 477
www.elmalhajj.org.sa
elmalhajj

المسؤولية والمتابعة

يتولى مجلس الإدارة الإشراف العام على تطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويتولى المدير التنفيذي أو من يكلفه المجلس متابعة مؤشرات الاشتباه وتوثيق الحالات والتأكد من تطبيق الإجراءات.

كما يتم توعية العاملين وأعضاء مجلس الإدارة والمتطوعين بهذه المؤشرات، وتحديثها عند تغير أنشطة الجمعية أو طرق جمع التبرعات أو صدور تعليمات جديدة من الجهات المختصة. ويوصي المركز بتوثيق الضوابط، وتدريب العاملين وأعضاء المجلس، ومراجعة السياسات والإجراءات بصورة دورية.

الاعتماد

تم اعتماد مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لجمعية علم الحج في اجتماع مجلس الإدارة رقم (4) بدورته رقم (1)، المنعقد بتاريخ 28/06/2026م.

رئيس مجلس الإدارة
د. خالد الحازمي

جمعية علم الحج
رقم الترخيص 1000631200

info@elmalhajj.org.sa
056 7906 477
المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة - حي الملك فهد - برج سما
www.elmalhajj.org.sa
elmalhajj